



بإشراف الشيخ أبي الحسن علي الرملي

تفريغ دروس أصول الفقه (الورقات)

شرح الشيخ رياض القريوتي حفظه الله

الدرس رقم (15)

التاريخ: السبت 1440/06/18 هـ

23/فبراير/2019 م

الدرس الخامس عشر من شرح الورقات للجويني

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذا هو **الدرس الخامس عشر** في شرح الورقات للإمام الجويني رحمه الله تعالى، وذلك ضمن برنامج المرحلة الأولى في معهد الدين القيم بإشراف شيخنا الفاضل أبي الحسن علي الرملي حفظه الله تعالى.

وفي الدرس الماضي بدأنا الكلام عن العام وعرفناه بأنه ما عم شيئين فصاعداً من غير حصر، أو: هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد دفعة بلا حصر، وبيننا معنى هذا الكلام، وذكرنا بما يلزم حتى نصل إلى الاستنباط الصحيح للأحكام الشرعية من أدلتها، وهما أمران:

- الأول: معرفة دلالات الألفاظ،
 - والثاني: هو معرفة شروط الاستنباط السليم،
- وبينا أن دراسة العام والخاص والمطلق والمقيد يندرج تحت الأمر الأول، وهو معرفة دلالات الألفاظ،

ثم بدأنا بشرح صيغ العموم التي ذكرها المؤلف حيث ذكر رحمه الله تعالى أربع صيغ، وهي:

- 1- الاسم المفرد المعروف باللام،
- 2- واسم الجمع المعروف باللام،
- 3- والأسماء المبهمة،
- 4- والنكرة في سياق النفي أو النهي،

وشرحنا الصيغتين الأولى والثانية، وأرجأنا الكلام عن الصيغتين الأخيرتين إلى هذا الدرس، فقلنا في شرحنا للصيغة الأولى: بأن اللام المقصودة هي: الاستغراقية، وهي التي تستوعب كل ما يصدق عليه اللفظ، وقلنا أن علامتها: أن يصح وقوع كلمة "كل" مكانها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ

الإنسان لفي خسر﴾ أي: كل إنسان،

وقلنا في شرحنا للصيغة الثانية، وهي صيغة اسم الجمع المعروف باللام، أن اللام أيضاً هنا هي الاستغراقية، وأن اللفظ على الجماعة يشمل اسم الجمع الذي له مفرد من لفظه مثل: المؤمنون، ويشمل أيضاً اسم الجمع الذي ليس له مفرد من لفظه مثل: النساء، ويشمل: اسم الجنس الجمعي، وعرفناه بأنه ما يدل على أكثر من اثنين ويُفرق بينه وبين مفرده بتاء أو ياء النسب، مثال ذلك: بقر، والمفرد: بقرة،

واليوم نكمل بإذن الله تعالى شرح صيغ العموم التي ذكرها المؤلف،

قال المؤلف رحمه الله تعالى: **"والأسماء المهمة: كمن فيمن يعقل، وما فيما لا يعقل، وأي في الجميع، وأين في المكان، ومتى في الزمان، وما في الاستفهام والجزاء وغيره.."**

المهم: هو الذي لا يتبين معناه، وقالوا: هو الغامض،

والاسم المهم: هو الاسم الذي لا يتبين معناه ويحتاج في تعيين مدلوله وإيضاح المراد منه إلى أحد شيئين يأتي بعده: إما جملة، أو شبه جملة، وكلاهما في علم النحو يسمى: صلة الموصولة،

إذاً: الاسم المهم: هو الاسم الذي لا يتبين معناه ويحتاج في تعيين مدلوله وإيضاح المراد منه إلى أحد شيئين بعده: جملة أو شبه جملة، وكلاهما يسمى صلة الموصول، فالأسماء المهمة هي أسماء غير معينة، أي: لا تدل على معين، وهي تشمل:

- أسماء الشرط،
- وأسماء الاستفهام،
- والأسماء الموصولة،

والقاعدة هنا أن كل اسم مهم يدل على العموم، لذلك لما قال المؤلف: **"كمن فيمن يعقل"** طبعاً قوله: "من فيمن يعقل" هذا في باب الغالب، لأن (من) في بعض الأحيان قد تأتي لغير

العاقل، مثال ذلك في قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ﴾ فهذه شملت غير العاقل،

فعندما نقول: من للعاقل من باب التغليب،

والبعض قال: لعل الأصح أن نقول: فيمن يعلم، المهم: أنها تفيد العموم، سواء كانت شرطية أو استفهامية أو اسماً موصولاً، إذاً (من) قد تكون إما شرطية، وقد تكون إما استفهامية، وتكون اسماً موصولاً،

- مثال ذلك في قوله ﷺ: [من دخل بيت أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن،

ومن أغلق بابه فهو آمن] فهذه من صيغ العموم، (من) هنا، والمعنى أن جميع من دخل بيت أبي سفيان من رجال أو نساء أو صغار أو كبار مسلم أو كافر وغير ذلك.. فهو آمن، وكذلك الأمر: من ألقى السلاح، ومن أغلق بابه، أي: أن هذه الألفاظ تشمل كل أحد.

- وفي قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوًّا يُجْزَاهُ﴾ من هنا من أسماء الشرط، وتشمل كل من

يعمل السوء، فهو لفظ عام يشمل الذكور والإناث، الغني والفقير، العربي والأعجمي، وغير ذلك...

- وكذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَنْ يَخْشَى﴾ من هنا اسم موصول، وهو يفيد

العموم كذلك، ويشكل كل من يخشى، كذلك ذكر أو أنثى، عالم أو جاهل، غني أو فقير، وغير ذلك...

- وفي قوله تعالى أيضاً: ﴿فَمَنْ يَأْتِكُمْ بَمَاءٍ مَعِينٍ﴾ هذا في الاستفهام، هذا سؤال عام،

يشمل كل من يأتيكم بماء معين، فاسم الاستفهام (من) لفظ عام عن كل من يأتينا بماء معين،

ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى: "وما فيما لا يعقل"

أيضاً (ما) إما أن تكون شرطية، أو استفهامية، أو موصولة،

و (ما) فيما لا يعقل كذلك من باب التغليب، وإلا فإنها أحياناً قد تستعمل أو تدخل على من

يعقل أو من يعلم، كما قلنا قبل قليل، مثال ذلك: ﴿فَانْكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ هنا

دخلت على من يعقل، المهم: أن (ما) إما أن تكون شرطية، أو استفهامية، أو موصولة، وهي تفيد العموم،

- ومثال (ما) الشرطية: في قوله تعالى: ﴿ مَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ ﴾ فيشمل العمل القليل

والكثير، السر والجهر، الدائم والمنقطع، وما إلى ذلك..، وكذلك في قوله تعالى: ﴿ فَمَا

اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ ﴾ أي: أي مدة يستقيمون فيها لكم -طويلة أو قصيرة-

فهو هذا لفظ عام، أي مدة كانت، ﴿ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ ﴾

- أما مثال (ما) الاستفهامية: فكما في قوله تعالى: ﴿ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ ﴾ وهو

سؤال إبراهيم عليه السلام الملائكة: ما شأنكم؟ وهو لفظ عام يشمل أي شأن وخطب كان،

- ومثال (ما) الموصولة: -أي التي بمعنى الذي- مثل قوله تعالى: ﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ

اللَّهِ بَاقٌ ﴾ فهذا لفظ عام يشمل كل ما يملكه البشر من مال، حلال وحرام، قليل وكثير،

نقد، أولاد، ذرية، عبيد إماء، كله ينفد، كل ذلك ينفد، وكذلك: ﴿ مَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٌ ﴾ لفظ

عام يشمل كل ما عند الله تعالى، أن جميعه يبقى،

ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى: "وأي في الجميع"

قوله في الجميع؛ لأنها تأتي لمعان عدة، أي أنها في كل المعاني التي تأتي بها تفيد العموم، فهي إما أن تكون شرطية، أو استفهامية، أو موصولة، وهنا المقصود (أي) المشددة،

- ومثال (أي) الشرطية في قوله تعالى: ﴿ أَيُّهَا الَّذِينَ قُضِيَتْ لَهُمْ أَجَلُهُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى ﴾

هذا: ﴿ أَيُّهَا الَّذِينَ قُضِيَتْ ﴾ لفظ شامل، بأي أجل، فهو لفظ عام،

وكذلك مثال: (أي) طالب علم جاءك فأكرمه)، أي طالب علم، يشمل كل من يتصف بهذه

الصفة، فهو لفظ عام،

- أما مثال (أي) الاستفهامية: ففي قوله تعالى: ﴿أَيْكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ فهذا لفظ عام من المنافقين أخزاهم الله، يسألون: أي منكم، جميعكم، كلكم زادته هذه الآيات إيماناً؟

وفي حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه في سؤاله للنبي ﷺ كما في الصحيحين: [أي الناس أحب إليك؟] أي الناس، لفظ عام، يشمل كل الناس، أي من الناس كلهم من أكثر من تحب؟ قال النبي ﷺ: [عائشة] الحديث..

- ومثال (أي) الموصولة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدَّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا﴾ هذا أيضاً لفظ عام، ﴿أَيُّهُمْ أَشَدَّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا﴾

ثم قال المؤلف: "وأين في المكان"

(أين) اسم استفهام، قال تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ﴾ أي: في أي مكان كنتم، في البر أو في البحر أو في الجو أو تحت الأرض، حتماً سوف يدرككم الموت، مثال آخر في قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾ هو اسم استفهام أيضاً يعم كل الأماكن التي تذهبون إليها،

قال المؤلف: "ومتى في الزمان"

(متى) إما أن تكون شرطية، وإما أن تكون استفهامية، وهي للزمان،

- مثال (متى) الشرطية: (متى تأكل أكل)، (متى تقم أقم)، (متى تدرس أدرس)، أي: في أي وقت تفعل أيّاً من هذه الأفعال أفعل مثله، ليلاً، نهاراً، صباحاً مساءً، فهو لفظ عام، يشمل جميع الأوقات،

- والاستفهامية منها: في قوله تعالى: ﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾ قريب؟ بعيد؟ يشمل كل الأوقات، فهو لفظ عام، (متى) الشرطية أو الاستفهامية،

وقول المؤلف: "وما في الاستفهام"

بيننا ذلك سابقاً عندما ضربنا لذلك بمثال: ﴿فما خطبكم أيها المرسلون﴾ عندما تكلمنا عن (ما) قبل قليل،

وقول المؤلف: "والجزاء وغيره"

أي: أن (ما) تأتي للجزاء، أي للشرط، وقد بينا ذلك قبل قليل، ومنه قوله تعالى: ﴿ما أنفقتم من شيء فهو يخلفه﴾ فهو عام يشمل كل ما ننفقه،

وقوله: "وغيره" قال بعض أهل العلم: يشمل الخبر، أي: (ما) التي تأتي للخبر، وهي (ما) الموصولة، وقد تقدم مثالها كذلك: ﴿ما عندكم ينفد وما عند الله باق﴾ ضربنا لهذه المثال، ومثال ذلك أيضاً: ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾ ﴿وما عند الله خير وأبقى﴾ وما إلى ذلك. المهم: أن (ما) في الاستفهام والجزاء وغيره، كلها مرت معنا، وبهذا نكون قد انتهينا من الأسماء المهمة،

قال المؤلف رحمه الله: "ولا في النكرات كقولك: لا رجل في الدار"،

بدأ المؤلف هنا بالكلام عن الصيغة الرابعة من صيغ العموم، أو اللفظ الرابع من ألفاظ العموم، وقوله: "لا في النكرات" يعبر عنه أهل العلم بقولهم: (النكرة في سياق النفي أو النفي) النكرة: هي كل اسم شائع في جنسه لا يختص به واحد دون الآخر،

اسم شائع في جنسه، لا يختص به واحد دون الآخر، رجل، امرأة، بيت، مكان، لفظ، نكرة: اسم شائع في جنسه، ما يختص فيه رجل واحد، ولا امرأة واحدة، بل يشمل الجميع، فالنكرة هي الاسم الشائع في جنسه الذي لا يختص به واحد دون الآخر، والنكرة ضد المعرفة، النكرة ضد المعرفة، ومثل هنا بـ "لا" في النفي، مع وجود ألفاظ أخرى في النفي: من باب الاختصار،

النكرة في سياق النفي: نقصد بذلك أنه إذا جاءت النكرة في جملة منفية فإنها تفيد العموم، مثاله: ﴿لا إله إلا الله﴾ لفظ إله هنا: نكرة، سبق بحرف نفي، لا، فيعم كل الآلهة، أنها لا تعبد

بحق، إلا الله، فهذه الآلهة ليست آلهة بحق، إلا الله تعالى، فاللفظ هنا عم نفي استحقاق جميع الآلهة سوى الله تعالى للعبادة، وأن الله وحده هو المستحق للعبادة، قال تعالى: ﴿وما من إله إلا

الله﴾ هو كذلك، اختلفت أداة النفي فقط، والمدلول واحد في عموم نفي استحقاق العبادة لغير الله تعالى،

ومثال ذلك أيضاً فيما ذكره المؤلف: "لا رجل في الدار" فنفي بذلك وجود أي رجل في الدار، أما السياق الثاني للنكرة حتى تفيد العموم هو: النكرة في سياق النهي، مثال ذلك في قوله تعالى:

﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً﴾ ﴿لا تشركوا به شيئاً﴾

لا هنا: هي لا الناهية،

وشياء نكرة، ولكنها في سياق النهي فهي تفيد العموم، فلا يعبد ولا يشرك مع الله شيء، فيعم النهي كل شيء سوى الله تعالى، فلا يعبد ملك ولا نبي، ولا جبل، ولا شجر، ولا حجر، ولا أي شيء...

وهذا نكون قد انتهينا من شرح ألفاظ العموم التي ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى، وسنشرح بعض الصيغ التي لم يذكرها المؤلف والتي نرى أنها لا بد لطالب العلم أن يلم بها، وهي:

- النكرة في سياق الشرط،
 - والنكرة في سياق الاستفهام الاستنكاري،
 - والنكرة في سياق الإثبات للامتنان،
 - والمعرف بالإضافة مفرداً كان أو مجموعاً،
 - والألفاظ التي تدل على العموم بمادتها
- أما النكرة في سياق الشرط: والشرط المقصود هنا: هو الشرط اللغوي، وليس الشرط الاصطلاح الذي مر معنا في باب الأحكام الوضعية،

الآن نتكلم عن الشرط اللغوي، مثاله: ﴿إن تبدوا شيئاً أو تخفوه فإن الله كان بكل شيء عليماً﴾

إن: حرف شرط جازم، ﴿إن تبدوا شيئاً﴾

شيئاً: هي النكرة، وبمجيئها في سياق الشرط تعم كل شيء يبدى أو يخفى من قول أو فعل أو خائنة الأعين وما إلى ذلك..، فهنا تفيد النكرة العموم، لأنها في سياق الشرط، والنكرة في سياق

الاستفهام الاستنكاري فكما في قوله تعالى: ﴿ **من إله غير الله يأتيكم بضياء** ﴾

إله: نكرة، وجاءت في سياق الاستفهام الاستنكاري،

﴿ **من إله غير الله يأتيكم بضياء** ﴾ فأفادت عموم جميع الآلهة سوى الله تبارك وتعالى،

- أما النكرة في سياق الإثبات للامتنان: فالأصل في النكرة في سياق الإثبات إنها لا تدل على العموم بل على الإطلاق،

مثل: دخل رجل إلى البيت، هذا فيه إطلاق، ما فيه عموم، رجل واحد، ما كل الرجال دخلوا،

وسياتي الكلام عن الإطلاق والمطلق والمقيد لاحقاً إن شاء الله، المهم أن الأصل في النكرة في

سياق الإثبات يفيد الإطلاق عادة، ثم إذا جاءت في سياق الامتنان فإنها تفيد العموم، مثال

ذلك قوله تعالى: ﴿ **فيها فاكهة ونخل ورمان** ﴾ هنا لفظ فاكهة: نكرة، جاءت في سياق الإثبات

للامتنان، أي: أن الله يمتن على أهل الجنة بذلك، بالفاكهة والنخل والرمان، فلفظ: "فاكهة"

عاماً فيعم كل أنواع الفاكهة، مثال آخر في تعالى: ﴿ **وأنزلنا من السماء ماءً طهوراً** ﴾ لفظ: (ماء)

نكرة، جاء في سياق الإثبات للامتنان، فتعم كل الماء الذي ينزل من السماء بكل أشكالها، السائل

والصلب كالمطر والثلج والبرد، فيكون بذلك كل ماء نزل من السماء طهوراً، وكذلك في قوله

تعالى: ﴿ **وينزل عليكم من السماء ماءً ليطهركم به** ﴾ هو كذلك،

وفي الحديث الصحيح: [صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة فيما سواه إلا مسجد الكعبة] [صلاة في

مسجدي] لفظ: (صلاة) نكرة في سياق الإثبات للامتنان، كل صلاة،

- ثم نأتي بالصيغة التي بعدها وهي صيغة المعرف بالإضافة: سواء كان مفرداً أو مجموعاً،

مثال ذلك: ﴿ **إن تعدوا نعمة الله لا تحصوها** ﴾ نعمة الله، (نعمة): مفرد وهو مضاف، عُرِفَ

بالإضافة، المفرد هذا: (نعمة) عُرِفَ بالإضافة، بإضافته إلى الله، نعمة الله، فيعم، إذا عُرِفَ

المفرد بالإضافة يعم، هنا: ﴿نعمة الله﴾ يعم كل النعم التي أنعم الله بها علينا

مثال آخر: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ ﴿أولادكم﴾

أولاد: جمع، وأضيف إلى الكاف، الضمير في أولادكم، فهو جمع، وهو مضاف، فيعم كل الأولاد، وكذلك في قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ أمهاتكم، وهو كذلك،

- ومن صيغ العموم: الألفاظ التي تدل على العموم بمادتها، أي: هي ما يفيد العموم بنفسه، من غير قرينة، فلا يحتاج إلى إضافة، أو أن يحلى باللام، أو أن يقترن بنفي أو نهي أو سؤال استنكاري، أو غير ذلك..،

وهذه من أهم الصيغ -الصيغ التي تدل على العموم- ومن أشهرها، ومن هذه الصيغ: لفظ: كل، جميع، عامة، قاطبة، كافة، معشر، معاشر، وما إلى ذلك..، من الأمثلة على ذلك ما في قوله

تعالى: ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ ﴿وكلهم آتية يوم القيامة فرداً﴾ كل نفس، كلهم آتية، فهذا لفظ عام يشمل الجميع، كل نفس، يشمل كل نفس،

كذلك في قوله تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾ يشمل الجميع،

ومثال ذلك أيضاً في قوله تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾ جميعاً هنا هو اللفظ العام،

ومثال ذلك أيضاً في قوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس﴾ لفظ كافة هنا، لفظ عام يشمل كل الناس،

وكذلك في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة﴾

ونكون بهذا قد انتهينا من صيغ العموم التي ذكرها المؤلف وأضفنا إلى ذلك بعض الصيغ، ونلخصها كالتالي من باب التسهيل وجمعها في مكان واحد:

أول هذه الألفاظ وأهمها:

- ألفاظ العموم التي تدل على العموم بمادتها، تدل على العموم بنفسها، من غير قرينة،

وقلنا أمثلة ذلك: كل، جميع، كافة، قاطبة، عامة، وما إلى ذلك،

- أيضاً قلنا: أسماء الشرط:
 - والثالث: أسماء الاستفهام،
 - والصيغة الرابعة: هي الأسماء الموصولة،
 - والنكرة في سياق النفي،
 - والنكرة في سياق النفي،
 - والنكرة في سياق الشرط،
 - والنكرة في سياق الاستفهام الاستنكاري،
 - والنكرة في سياق الإثبات للامتنان،
 - وقلنا كذلك أن من ألفاظ العموم: المعرف بالإضافة مفرداً كان أو مجموعاً،
 - وأيضاً قلنا: المعرف باللام الاستغراقية مفرداً كان أو مجموعاً،
- ونكون بهذا قد انتهينا من صيغ العموم،

قال المؤلف رحمه الله تعالى: **"والعموم من صفات النطق، ولا يجوز دعوى العموم في غيره من الفعل وما يجري مجراه"**

قوله: **"والعموم من صفات النطق"** أي: أن الذي يوصف بالعموم هو اللفظ، هو اللفظ، كما

قلنا في تعريفه، فيستفاد العموم من اللفظ، فيقال: هذا لفظ عام، ﴿قد أفلح المؤمنون﴾

المؤمنون لفظ عام، لم؟ المؤمنون اسم جمع محلى بالألف واللام،

وتعلمنا أن من صيغ العموم اسم الجمع المحلى باللام،

وقوله: **"ولا يجوز دعوى العموم في غيره من الفعل"** قوله: **"غيره"** عائد على النطق، وهو

اللفظ، واللفظ قلنا: هو الصوت المشتمل على حروف،

فالمؤلف يذهب إلى أن الأفعال لا عموم لها، يعني: أفعال النبي ﷺ لا تدل على العموم، ولكن

تدل على الإطلاق، مثل: جمعه ﷺ بين الصلاتين في السفر، هذا لا يدل على عموم الجمع في

السفر الطويل والقصير، هذا مثال يعني،



وكذلك سها النبي ﷺ فسجد، لا يستفاد العموم في كل سهو، أنه لا يستفاد من هذا الفعل بذاته أنه كلما سها سجد، فالفعل المجرد، نقول الفعل المجرد، يعني: ليس هناك أي دليل آخر، ما ورد دليل آخر لفظي، بل عندنا فقط الفعل المجرد، هو لا يدل على العموم، دل على الإطلاق،

أما لو جاء الدليل على فعل أنه للعموم أخذنا به، أي: أخذنا بالدليل، وليس بالفعل المجرد، بل أخذنا بالدليل، وهو القرينة التي تبين لنا أنها تدل على العموم،

وفي قوله رحمه الله تعالى: "**وما يجري مجراه**" أي: ما يجري مجرى الفعل،

كقضايا الأعيان، الأحكام وغيره، فإذا حكم النبي ﷺ لرجل مثلاً على آخر، فإن هذا الحكم لا يعم، إنما يختص بهذه القضية التي قضى بها ﷺ، لأنه جار مجرى الفعل، مثل: حديث: [قضى

النبي ﷺ بالشفعة للجار] قالوا: هذا يجري مجرى الفعل، لأنه إنما كان لقضية معينة،

فعلى قول المؤلف: لا يعم، ومثل هذا الحديث هو من رواية الصحابي أبي رافع، فقالوا: أنه من المحتمل أنه لم يعلم أن هذا الحكم يخص بهذه الحالة،

وهذه طبعاً مسألة خلافية بين الأوليين، نحن لا نريد أن نفصل فيها الآن، لكن الراجح أن

الصحابة إذا جاؤوا في رواية بالفاظ تدل على العموم فإنها تدل على العموم، لأنهم رضي الله عنهم أصحاب لسان فصيح، وهم أعلم الناس بمراد رسول الله ﷺ،

ولكن قال بعض أهل العلم: أن العموم عندها يستفاد من لفظهم لا من الفعل نفسه، أو ما

يجري مجرى الفعل. يعني: نحن نستفيد العموم من لفظ الصحابي، لأنهم أعلم بالمراد،

والأعلم أن المقصود من هذا هو العموم، لكن ليس من الفعل نفسه، أو ما يجري مجرى الفعل، والله تعالى أعلم،

ونكون بهذا قد انتهينا من مبحث العام، ونبدأ بمبحث الخاص والمخصصات،

قال المؤلف رحمه الله تعالى: "**والخاص: يقابل العام، والتخصيص تمييز بعض الجملة**"

قول المؤلف رحمه الله تعالى: "**والخاص يقابل العام**" أي: ضد العام، فهو ما يقابل العام، أي

أنه ضده، كما أن النهي يقابل الأمر، فذكر ما يقابل الخاص الذي سبق تعريفه، والذي هو

العام، ذكر ما يقابله وهو العام، والذي سبق تعريفه معنا، حتى يُعرف المقصود بالخاص، وهذا

أسلوب متَّبِع عند العلماء،

وسبق معنا أن العام لغة: هو الشامل،

فالخاص: ما يقابل العام الذي هو الشامل، هذا في اللغة،

فالخاص: لفظ يدل على الانفراد، ويدل على عدم الاشتراك،

والخاص بالاصطلاح: هو ما يقابل العام،

وقد مر معنا أن العام في الاصطلاح حسب قول المؤلف: ما عم شيئين فصاعداً، وأضفنا نحن:

بلا حصر، أي أنه: ما عم شيئين فصاعداً بلا حصر،

فيكون بذلك الخاص: ما لا يعم شيئين فصاعداً،

وقد مر معنا: العام في الاصطلاح: العام: ما عم شيئين فصاعداً بلا حصر، وأضفنا قيد: (بلا

حصر) وقد بينا السبب، لهذا يكون الخاص: هو ما لم يعم شيئين فصاعداً،

مثل الأعلام، نحو: أكرم محمداً، أو الإشارة، مثل: هذا رجل كريم، هذه ألفاظ تدل على

الخصوص، محمد، وهذا، ولهذا قال: "**ما يعم شيئين فصاعداً**" إذاً فيكون الخاص: ما لا يعم

شيئين فصاعداً، أو: هو ما عم شيئين فصاعداً مع الحصر،

إذاً: ما عم شيئين فصاعداً، لكن مع الحصر، مثال ذلك: أسماء الأعلام التي مرت معنا، أكرم

خمسين طالباً، الإكرام يعم هنا، لكن محصور بعدد معين،

وقلنا: أن الحصر ينافي العموم، فهو خاص، فأسماء الأعداد تدل على الخصوص، ولهذا عرف

العلماء الخاص في الاصطلاح: هو اللفظ الدال على محصور، وهذا اللفظ الدال على

محصور إما أنه لا يعم شيئين فصاعداً، مثل ما هو الحال في الأعلام والإشارة، أكرم محمداً،

هذا الرجل كريم، وإما أنه يعم شيئين فصاعداً لكن مع الحصر، مثل (ما) في أسماء العدد،

- فما دل على المحصور يكون خاصاً،

- والذي دل على الحصر إما أن يكون بشخص كالأعلام والإشارة، وإما بعدد كالأسماء،

فالأعلام كما قلنا، مثل: أحمد، محمد، علي، محمود، الإشارة: هذه، هذا، هذه إلى آخره...

كذلك،

وأسماء الأعداد: عشرة، عشرون، ثلاثون كلها تدل على الخاص، فلا تعم،

ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى: **"والتخصيص تمييز بعض الجملة"**

بعد أن تكلم عن الخاص المؤلف رحمه الله تعالى الذي يقابل العام بدأ بالكلام عن التخصيص. الخاص يختلف عن التخصيص كما سنبين ذلك لاحقاً، التخصيص هي مسألة تتعلق بالعام،

التخصيص لغة: هو الإفراد،

واصطلاحاً: قال المؤلف: "تمييز بعض الجملة"

ويُقصد بتمييز: أي: الإخراج، والمراد بالجملة: العموم، أي: إخراج البعض من العموم، يكون معنى كلامه: إخراج البعض من العموم، إخراج بعض الأفراد من هذا العموم، فيصير عندنا فصل للأفراد المخرجة عن الأفراد الباقية في العموم، في الأصول: يقصد بذلك: هو إخراج بعض أفراد العام من حكمه، أو جعل الحكم الثابت للعام مقصوراً على بعض أفرادها، فالحكم لا يشمل كل الأفراد تحت هذا اللفظ، لم؟

لأننا أخرجنا بعض أفراد العام من هذا الحكم، مثاله: قال تعالى: ﴿**فاقتلوا المشركين**﴾

المشركين: لفظ عام، لم؟ المشركون: اسم جمع وهو محلى بالألف واللام فيفيد العموم مثلما درسنا سابقاً، هذه من أحد ألفاظ العموم، لكن هذا العموم خُصص في قوله تعالى: ﴿**إلا الذين**

عاهدتم عند المسجد الحرام﴾ هذه الآية تُخرج المشركين الذين لهم عهد من العموم السابق، فلا

نقتل كل المشركين،

ولا بد أن نعلم أن الإجماع منعقد على جواز التخصيص من حيث الجملة، لكنه لا يصح التخصيص -كما ذكرنا سابقاً- لا يصح إلا بدليل صحيح، فلا يجوز التخصيص إلا بدليل أو قرينة، وقلنا أن المؤلف بعد أن انتهى من العام تكلم عن الخاص، ثم التخصيص، وفرق بين الخاص والتخصيص،

إذا التخصيص: يدخل على العموم فيخصه، التخصيص يدخل على العموم فيخصه، أما الخاص فهو خاص في نفسه، لا يحتاج إلى تخصيص،

وقلنا: مثال ذلك: الأشخاص كالأعلام والإشارة وأسماء الأعداد، فهي خاصة، ليس أنها كانت

عامة ثم خصصت، لا، هي خاصة بأصلها، فالتخصيص يدخل على العموم لا على الخصوص، وقال المؤلف رحمه الله تعالى: **"وهو ينقسم إلى متصل ومنفصل، فالمتصل: الاستثناء والشرط والتقيد بالصفة"**

أي: أن التخصيص الذي يدخل على العام ينقسم إلى قسمين:

• أولاً: التخصيص أو المخصص المتصل،

• الثاني: التخصيص أو المخصص المنفصل،

- فالمخصص المتصل: هو ما لا يستقل بنفسه، بحيث يرد هو والعام في نص واحد،

فيرد النص العام، ثم في نفس السياق يجيء ما يخصه، مثاله في قوله تعالى: ﴿**والعصر. إن**

الإنسان لفي خسر. إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ هنا في قوله

تعالى: ﴿**إن الإنسان لفي خسر**﴾ لفظ الإنسان كما قلنا سابقاً: هو لفظ عام، لأنه اسم مفرد

محلّى بالألف واللام الاستغراقية - كما مر معنا - فالإنسان لفظ عام، يشمل كل البشر،

ثم جاء في قوله تعالى: ﴿**إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات**﴾ جاء هنا التخصيص، حيث يخرج

بعض أفراد هذا العموم من هذا الحكم العام؛ الخسران، فأخرج المؤمنين الموصوفين في الآية من عموم لفظ الإنسان فهو مخصص متصل،

- أما المخصص المنفصل: وهو ما يستقل بنفسه، بحيث يرد العام في نص، ويرد المخصص في نص آخر،

ومثال ذلك في قوله تعالى - كما بينا - ﴿**فاقتلوا المشركين**﴾ لفظ المشركين عام لأنه اسم جمع

محلّى بالألف واللام، وهذا اللفظ خصص بمخصص منفصل، في آية أخرى، في قوله تعالى:

﴿**إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام**﴾ وكذلك خصص في قوله تعالى: ﴿**حتى يعطوا الجزية عن**

يد وهم صاغرون﴾ وبهذين النصين المنفصلين نخرج الذين لهم عهد، ونخرج أهل الذمة

الذين يدفعون الجزية، نخرجهم من عموم المشركين، لفظ المشركين الذي ورد في الآية الأولى،



فجاء المخصص في نص مستقل عن النص الذي جاء فيه لفظ العام،
أمثلة أخرى في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَكْبَرُوا الْمُشْرَكَاتِ﴾ فالمشركات لفظ عام لأنه جمع
محل باللام، فهو يدل على العموم، وفي الآية المنع من نكاح المشركات، عمومهن، ثم جاء
المخصص في لفظ مستقل في قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿وَالْمَحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾
فخرجت المحصنات من أهل الكتاب من هذا المنع،
ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى: "فالمتصل: الاستثناء والشرط والتقييد بالصفة"
بدأ المؤلف هنا بالكلام عن أقسام المخصص المتصل،
وسوف نتكلم عن هذا في الدرس القادم بإذن الله، ونكتفي بهذا القدر

مُجَانِكَ اللَّهُمَّ وَبِحَبْرِكَ تُشْهِدُ أَنَّ إِلَهَ إِيَّا أَنْتَ

تُسْتَنْفِرُكَ وَتُتَرَّبُ إِلَيْكَ